[221] أبي عبد الله عليه السلام فعل صلاة الليل والوتر بعد الفجر، ولا تجعله عادة، وهو محمول على الضرورة كما قاله الشيخ، ويجوز تقديم الوتر أول الليل حيث يجوز تقديم صلاة الليل وأفضل أوقاته بعد الفجر الاول. 29 - دعوات الراوندي: عن عثمان بن عيسى قال: شكى رجل إلى أبي الحسن الأول عليه السلام فقال: إن لي زحيرا " لا يسكن، فقال: إذا فرغت من صلاة الليل فقل: اللهم ما عملت من خير فهو منك لاحمد لي فيه، وما عملت من سوء فقد حذرتنيه لا عذر لي فيه، اللهم إني أعوذ بك أن أتكل على ما لا حمد لي فيه، وآمن مما لا عذر لي فيه (1). 30 - مجمع البيان: روي علي بن مهزيار، عن حماد بن عيسى، عن محمد ابن يوسف، عن أبيه قال: سأل رجل أبا جعفر عليه السلام وأنا عنده فقال له: جعلت فداك إني كثير المال، ليس يولد لي ولد، فهل من حيلة ؟ قال: نعم استغفر ربك سنة في آخر الليل مائة مرة، فان ضيعت ذلك بالليل فاقضه بالنهار، فان الله يقول: " استغفروا ربكم إنه كان غفارا " * يرسل السماء عليكم مدرارا " * ويمددكم بأموال وبنين " (2). 31 - عدة الداعي: روي ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قدم أربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له، ويتأكد بعد الفراغ من صلاة الليل يقول وهو ساجد: اللهم رب الفجر، والليالي العشر، والشفع والوتر، والليل إذا يسر، ورب كل شئ، وإله كل شئ، ومليك كل شئ، صل على محمد وآل محمد، وافعل بي وبفلان وفلان ما أنت أهله، ولا تفعل بنا ما نحن أهله، يا أهل التقوى وأهل المغفرة (3). وعنهم عليهم السلام: الا صلوات الله على المتسحرين والمستغفرين بالأسحار (4).

_____

(1) دعوات الراوندي مخطوط. (2) مجمع البيان ج 10 ص 361 والاية في سورة نوح: 10 - 12. (3) عدة الداعي ص 128. (4) راجع أمالى الطوسى ج 2 ص 111، التهذيب ج 1 ص 408.

_____